القسم الرابع

استنفاد[1] الارزاق

الفصل الأول

الادّخارُ أو التأثيلُ

الوجوه الأربعة التى يستطيع الانسان تصريف ما يزداد من قوّته الانتاجية فيها — توسيع أوقات الفراغ وتوسيع الانتاج — شأن الادخار — مطاعن العامة على الادخار : السفيه والمقتصد — الخطأ فيما يظن من أن اتلاف الأشياء النافعة قد يفيد التجارة — قوّة التأثيل فى فرنسا ونسبته الى الدخل القوميّ — بواعث هذا التمادى فى التأثيل — صناديق الادخار — كيفية استخدام أموالها — التأمين وضروبه — شركات المبارّة[2] — شركات التعاون على الادخار — تأثير سوق المقومات المنقولة فى تكوين الادخار وسرعة تثميره

---

(١) الاستنفاد والاستهلاك بمعنى : غير أننا آثرنا الأولى تفادياً مما فى الثانية من الإشارة الى الهلكة وتوخياً لما فى ذلك من سهولة التصريف والاشتقاق على ما سترى (٢) المبارّة : المشاركة فى البرّ وهى خير اصطلاح عربى يؤدى بهِ المراد فى الفرنسية من لفظتى Secours mutuels

الوجوهُ الأربعةُ التى يستطيعُ الإنسانُ تصريفَ ما يزدادُ من قوَّتِهِ الإنتاجيةِ فيها

رأَينا أنَّ القُوَّةَ المنتِجةَ فى الإنسانِ، بل فى المجتمع قاطبةً، تَنْمو نُموًّا مُستَمِرًّا: ناجِماً بعضُهُ عن التَّكاثُرِ المُطَّرِدِ فى الأدواتِ المستجَدَّةِ للعملِ؛ وبعضُهُ عن المستكشفات والمخترعاتِ العِلْميَّةِ والصناعيَّةِ

فإذا تَهَيَّأَت[1] هذهِ القوَّةُ المنتِجةُ لِرَجلٍ، فإليكَ الوُجوهَ الأَربعةَ التى يستطيعُ تَصريفَها فيها:

١ً — تَوْسيعُ أوقاتِ فَراغِهِ

٢ً — زيادةُ مُستَنْفَداتِهِ، أى ما يُصيبُهُ من المَتاعِ العاجلِ

٣ً — تكثيرُ أدواتِ العملِ بين يَدَيهِ، أى إضافةُ مُدَّخَراتٍ جديدةٍ إلى مُدَّخراتِهِ

٤ً — تَنْمِيَةُ النَّسْلِ

وللإنسان أنْ يستخدِمَ كلَّ زيادةٍ تَكسِبُها قوَّتُهُ

---

(١) تهيأت: اتَّسقت وتوافرت

المنتجةُ فى قسمٍ من هذهِ الأَقسامِ الاربعةِ ؛ كما لهُ أن يُوَزّعَها على غيرِ واحدٍ منها ، أو عليها كلِّها ؛ وأشدُّ هذهِ الأَقسامِ شُيوعاً بين الناس ، هو القِسْمُ الرَّابعُ منها

توسيعُ أوقاتِ الفَراغ وتوسيعُ الإنتاج

واضحٌ أنَّ ازديادَ القوَّةِ المنتجةِ فى الإنسانِ وفى المجتمعاتِ بأَسرِها ، يَصحُّ استخدامُهُ فى تَوْسيعِ أَوْقاتِ الفَراغِ ، أى الرَّاحةِ ، دونَ سواها

غيرَ أنهُ لو أُريدَ ذلك ، لَوَجَبَ أن يكونَ الفَراغُ هو النِّعمةُ الفَذَّةُ ، التى ينتهى إليها كلُّ مَرَامٍ ، بحيثُ يَسوغُ لهُ عندَ بُلوغِها ، العُدولُ عن كلِّ مَزيدٍ جديدٍ فى الإنتاجِ ، وفى أدواتِ العملِ ، وفى كَثرةِ النَّسلِ

نعم إنَّ أَوْقاتَ الفراغِ لم تَتَّسِعْ بنِسبةِ النُّموِّ الذى حدثَ فى قوَّةِ الإنسانيَّةِ منذُ قَرْنٍ ، لكنَّ اتساعَها كان بطيئاً فى بَدْئِهِ ، ثمَّ أَسرَعَ فى النِّصفِ الثانى منهُ . فَنَقَصَتْ يَوْميَّةُ العملِ بوجهٍ عامٍّ ، حتى أصبحت ساعاتُها ، فى اكثر

المصانع، لا تربو على إحدى عشرةَ أو اثنتَيْ عشرةَ، على حينِ أنها كانت ثلاثَ عَشْرةَ أو أربعَ عَشْرةَ في أوائلِ عهدِ الصناعةِ الكبرى، من سنة ١٨٢٠ إلى سنة ١٨٤٠؛ وأصبحت في المعاملِ الرَّبَضيَّةِ[١] تِسعًا أو عَشْرًا؛ وأصبحت في المَزارع، ولا سيَّما الكبيرةُ منها، أقلَّ عدداً مما كانت قبلاً. دَعْ أنَّ طائفةً من العُمَّالِ في الأمصارِ قد اتَّخذوا عادةً سيِّئةً: عادةَ أن ينقَطِعوا يوماً أو يومين، عدَا الأحدَ، حيثُ تكونُ أُجورُهم مُرتفِعةً

على أنهُ إذا كانَ يَحسُنُ التَّفرُّغُ بعضَ الشيءِ: لإحكامِ الرَّوابطِ البيتيَّةِ، وتثقيفِ العقلِ، وتَسلِيةِ النَّفْسِ بالملاهي الأدبيَّةِ والفنيَّةِ، فمِمَّا تَنقبِضُ لهُ الصُّدُورُ، التَّمادي في الفراغِ الباطلِ، مع أنَّ للإنسانيَّةِ حاجاتٍ أصليَّةً لا تُحصَى، ما زالت في افتقارٍ إلى قضائِها

فالقِسْطُ[٢] الأكبرُ من الزِّيادةِ في القوَّةِ الإنسانيَّةِ

---

(١) الرَّبضيةُ نسبة الى الرَّبَض: وهو ما جاوَرَ المدينة من الأرض (٢) القِسط هنا بمعنى القَدْرِ

المنتجةِ، يُستَخْدَمُ فى ازديادِ أسبابِ الرَّخاءِ : كأَن يُصبِحَ المسكنُ أَرْحَبَ مما كانَ، وأكثرَ مُوافقةً للصِّحَّةِ، وأَضبَطَ تغليقاً، وأَشْرَحَ للصَّدْرِ ؛ وأنْ يكونَ الرِّياشُ أقرَبَ إلى المُشتَهَى، وأَدعى إلى الرَّاحةِ ؛ وأن يكونَ اللِّباسُ أَتَمَّ مُلاءَمةً لاختلافِ الفُصولِ، وفى ظاهرِهِ حِشمةٌ بل رَوْعةٌ[1] ؛ وأن يتسنَّى للمرءِ ترويحُ النَّفْسِ بالملاهى اللذيذةِ النافعةِ : أمثالِ القِراءةِ والموسيقى والمُستطرَفاتِ[2] الفَنِّيَّةِ على تَبايُنِها

ومن هُنا تأتَّى أنَّكَ لو نظرتَ إلى الأُممِ المدَّنةِ، فى مجموعِها أو فى أفرادِها، لَوَجَدْتَها آخِذَةً من الأَشياءِ التى يُنْتَفَعُ بها، ومن تلك التى يُستَمتَعُ بها، نصيباً لم تَنَلْ بعضَهُ الأجيالُ السابقةُ

شأنُ الادّخارِ

على أنهُ لا ينبغى قَصْرُ الإنتاجِ كلِّهِ على ما يُستنفَدُ

---

(١) الرَّوعة : الحُسن (٢) المستطرفات الفنِّيَّة : هي ما يعبر عنه فى الفرنسية بلفظتي Œuvres d'art

عاجلاً ؛ بل يَحسُنُ صرفُ جانبٍ منهُ إلى الادّخارِ ، أى إلى خَلْقِ أدواتٍ جديدةٍ للعمل : وهو الأمرُ الذى جرت عليهِ الأُممُ المتحضِّرةُ قبلَ أن يُناديَ بهِ علَماءُ الأخلاق ؛ جرت عليهِ : لأنهُ أعرقُ أنواعِ الشُّعورِ فى الفِطرةِ البَشريَّةِ ولهذا كان فى طَليعةِ ما أَنمَتْهُ المدنيَّةُ من تلك الأنواعِ ؛ فإنها جَعلت عليهِ مَدَارَ الرَّفاهةِ ، وعَدَّدَتْ أساليبَهُ لِطالبيهِ وزادت الرَّغبةَ فيهِ ، والتَّطبُّعَ بهِ ، شُيوعاً وتعميماً

وما علينا أن نَعُودَ إلى سَرْدِ منافعِ التَّبصُّرِ ، ومَنافعِ سَليلهِ الادّخارِ بعد ما فَصَّلْناهُ تفصيلاً فى صحيفة (٥٦) من الجُزءِ الأوَّلِ : بل حَسبُنا مما شرحناهُ هُنالك ، التَّذكيرُ فى هذا المَقام ، بأنَّ التَّجْنيبَ الذى كانَ ضرْباً من الاكتنازِ العَقيمِ فى الأزمنةِ السابقةِ ، قد أَفضى فى الأُممِ الشَّاهِدَةِ إلى التأثيلِ ، أى إلى إيجادِ الأدواتِ الجديدةِ للعمل يتولَّدُ بعضُها من بعضٍ وتَتَنامى[1] بلا انقطاعٍ

---

(١) تتنامى : بمعنى تنمو تدرُّجاً

طعن العامةِ على الادخارِ . السفيهُ والمقتصدُ

لِلعامَّة سَبْقُ وَهْمٍ فى شأنِ الادّخارِ ، يَجْمُلُ بِنا أنْ نَقِفَ عندهُ ، وأن نُناقِشَها فيهِ الحِسابَ

يَظُنُّ السوادُ الأعظمُ مِمَّنْ لم يُثَقِّفْهُم العِلمُ ، أنَّ الذى يَدَّخِرُ يَحرِمُ جُمهورَ أهلِ العملِ الانتفاعَ بِمالِهِ ، وأنَّ الذى يُسْرِفُ فَيَنْتَقِصُ ما يَملِكُهُ أو يُبَدِّدُهُ جميعاً ، يزيدُ أسبابَ العملِ للصُّناع ويُرَوِّجُ التجارةَ ، فكانَ من هذا الزَّعْمِ إِطراءُ الأكثرينَ للسَّفيهِ وَرِضاهُم عنهُ ؛ كما كانَ منهُ إِنحاؤُهُم باللائمةِ على المدَّخِرِ وخُصوصاً على المُقتِرِ

غيرَ أنَّ هذا التَّصوُّرَ الشائعَ واقعٌ على عكسِ الحقيقةِ التأثيلُ ، وآيتُهُ الاستثمارُ فى المجتمعاتِ الحاضرة ، يُؤْتِي الصنَّاعَ من أسبابِ العملِ ، ويُحرِّكُ من مجهوداتِ الناسِ ، مِثْلَ ما يَفْعَلُ إِنفاقُ المُسرِفِ ؛ سوى أنَّ الأموالَ التى تُدَّخرُ لا يكونُ استهلاكُها إِلاَّ فى سبيلِ إِنتاجٍ مُجدِّدٍ

أُنظرْ إِلى رَجُلَيْنِ مُتعادِلَي الثروةِ ، أحَدُهُما مُبَذِّرٌ

والآخرُ مُقتِرٌ : تجد الأوَّلَ مِنهما يبتنى صَرْحاً باذِخاً لا يَستَمْتِعُ بهِ سواهُ ، ويَغرِسُ حَوْلَ القصرِ بُستاناً ذا طُرُقٍ مُمَهَّدَةٍ وشَلَّالاتٍ وَمَطَافِرِ [١] ماءٍ ، وتجد الثانى يتركُ مسكِنَهُ على عهدهِ ، لكنَّهُ يُحسِّنُ مُزْدَرَعاتهِ بتقليب أرضِها ، وإرواءِ الظَّمآنِ منها ، وتجفيفِ المغمورِ فيها ، وبَسْطِ الأسمدةِ عليها ، وإقامةِ المبانى لِخَدَمتِها وسائِمتِها ، وجَعْلِ مَلَابِنِها [٢] وحَظائِرِها أصلحَ فأصلحَ للإنتاج

فى هاتَيْنِ الحالتَيْنِ تكون النفقةُ واحدةً ، والأُجْعَالُ المُجْراةُ على الفَعَلةِ واحدةً ؛ غيرَ أنَّ ما يَبْذُلُهُ الأوَّلُ عادِمُ الإنتاجِ أو قليلُهُ ، بخِلافِ ما يَبْذُلُهُ الثانى ، فإنهُ ولا رَيْبَ مُنْتِجٌ : بِما يَتِمُّ على يدهِ ، من إصلاحِ الأرضِ ، وتَوْسيعِ مبانى الاستغلالِ وإحكامِ نِظامِها ، بحيثُ تَشتَمِلُ مِن

---

(١) المطافر جمع مِطفرة : وهى « الفسقية » التى يخرج منها الماء مندفعاً صُعُداً Pets d'eau (٢) الملابن جمع ملبنة : وهى مصنع الألبان بأنواعها وقد سبق شرحها Laiteries

المحصولاتِ ومن النَّبيذِ ، ومن اللَّبنِ ، ومن الجبْنِ ، ومن الماشيَةِ على اكثرَ مماَّ كانت تكفيهِ قبلاً

وعلى هذا فالمدَّخرُ يصْرِفُ أموالَهُ كما يصْرِفُها المبدّدُ : لكنَّ مُنفقَاتِ الأوَّل منهمـا ، تكون ذاتَ عائدةٍ تُنْمى القوَّةَ المنتِجةَ فى البلدِ ، وتأتو[1] رَيْعَ صاحبها ، كما تزيدُ فى رَيع المجتمعِ كُلِّهِ

ذلكَ هو الفرقُ بين الاُستنفادِ المنتِج ، والاستهلاكِ غيرِ المنتِج

على أنَّ شأنَ المُلاَّكِ الزّراعيّينَ فى هذا البابِ لا يَختلِفُ عن شأنِ المموّلين أو الدَّخْليّينَ ، بدَليل رَجُلَيْنِ من هذا الفريقِ ، رِزْقُ كلٍّ منهما فى السنةِ مائةُ ألفِ فرنكٍ : أحدهما يُنْفِدُ جميعَ دَخلهِ فى إيلامِ الولائمِ الشائقةِ واُقتناءِ الأنسجـةِ الرَّقيقةِ ، والمُخرَّمات لامرأتهِ وبناتهِ ، والاُستكثارِ من الخَيْلِ فى إصطبلهِ ، وتَنْويعِ أشكالِ عجلاتهِ ، وكلُّ أولئك اُمورٌ مُحلَّلةٌ ، غيرَ أنها تنقضى ولا يتخلَّفُ عنها

---

(١) أتا ومضارعه يأتو : أى زاد وأنمى

أثرٌ . أمَّا الآخرُ وهو المقتَصِدُ ؛ فيُفْرِدُ من دَخلِهِ أربعين أو خمسين ألفاً لِعيشتهِ ، ويُفْرِدُ ما بقيَ للاستثمارِ : كأن يشتريَ سِهاماً أو أسناداً من وثائقِ المسالكِ الحديديَّةِ ، أو الدَّيْنِ العامِّ ، أو حِصَصاً فى شركةِ مناجمَ أو مَصاهِرَ

فإذا فعلَ ذلك فَلْنَنْظُرْ فى تحليلِ ما فعل :

القَدْرُ الذى جنَّبَهُ ، وهو خمسونَ أو ستونَ ألفَ فرنكٍ ، تَستخدمهُ الحكومةُ أو شركاتُ المسالكِ الحديديةِ ، أو المصاهرِ ، أو المناجمِ ، فى استصناعِ مسالكَ حديديَّةٍ أو قواطرَ ، أو أَرْوِقةٍ فى المناجمِ ، أو مَرافِقَ فى المرافئِ ؛ فيَنتفعُ جمهورٌ من التجارِ والفَعلةِ بهذا القَدْرِ من المالِ

إلاَّ أنَّ المنتفِعينَ هَهُنا : هُم عَمَلةٌ تَطْبيقيُّونَ [١] ، ووَقَّادونَ ومُعَدِّنونَ [٢] ، ورَدَّامونَ [٣] ، لا كالمنتفعينَ

---

(١) تطبيقيون أى ميكانيكيون

(٢) معدّنون : فعلة فى المناجم

(٣) ردَّامون : ممهّدون للأرض Terassiers

هُنالكَ : فَهُم طُهَاةٌ [١]، وحلَوائيُّونَ [٢]، ونَجَّادونَ [٣]، ونَسَّاجو ملابسَ نفيسةٍ، وباعةُ عَجَلٍ [٤]، وراضةُ [٥] خَيْلٍ

ومن ثَمَّ تكونُ الأموالُ المُجنَّبةُ قد أُنفِقَتْ كالمبدَّدةِ فى استحداثِ أعمالٍ : لكنَّها تَفْضُلُها بِما تَستَخْلِفُهُ من الإنتاجِ الذى تكثُرُ معهُ بَواعِثُ الصناعاتِ وَوَسائِلُ النقلِ

نقولُ هذا وما نُريدُ بِهِ القَضاءَ على النَّفائسِ. معَاذَ الله. وسيَرَى المُطالعُ فيما يَلي، أنَّنا نَقْدُرُ النفائِسَ قَدْرَها فيما لا يتجاوَزُ شأواً [٦] معلوماً ولا يَنْعَدِمُ معهُ رِزقٌ مِن الأَرزاقِ

لكنَّنا نَحتِمُ أنَّ فى كلِّ رِزقٍ يُبادُ خُسراناً، على المجتمع بأَسرِهِ. فَمَنْ أَضاعَ أَصْلَ مالٍ يَجلُبُ لهُ رَيعاً، فى مَتاعٍ عاجلٍ زائلٍ كالملابسِ، أو الأَثاثِ الوَثيرِ [٧]، أو الطَّعامِ

---

(١) طهاةٌ : طباخون (٢) حلوائيون : صناعُ حَلاوَى (٣) نجادون أو منجّدون بمعنى، والأول أفصح : هم فارشو البيوت ومزيّنوها (٤) العجل المركبات كما سبق (٥) راضة الخيل: سوّاسُها (٦) شأواً : أى غايةً (٧) الوثير : الناعم

النَّهَمِيِّ[١] المستفيضِ الخ؛ فهو مُفْقِرٌ للمجتمع؛ ولهذا يصحُّ تعريفُ السَّفيهِ بأنهُ متلافٌ للأرزاق: لأنهُ ينتقصُ ما تملِكُهُ الإنسانيَّةُ؛ ولهذا أيضاً يسوغُ لنا القولُ، إنَّ الرِّعايةَ التي يَرْعاها بعضُهم للمبذِّرِ لا مَبنى لها إلَّا على سَبْقِ الوَهْمِ

الخطأ فيما يُظَنُّ من أن إتلافَ الأشياء النافعةِ يُرَوِّجُ التجارةَ

يدخلُ في أَوْهامِ العامَّةِ، غيرَ ما تقدَّمَ، زَعْمُهم أنَّ كلَّ ما يُعْطَبُ، أو يُكسَرُ من الأَشياءِ النافعةِ، أو المُعجبةِ يُرَوِّجُ التجارةَ

فَمِمَّا يفعلُهُ بعضُهم وقد تنزَّهوا[٢] وأكلوا في الخلاءِ، أنهم يَحطِمُونَ الأَقداحَ والقِصاعَ مُتَوَهِّمين أنهم يُحسنون؛ ومِمَّا يفعلُهُ الآخرونَ، أنهم إذا شَهِدُوا[٣] الحريقَ، فَرِحوا

---

(١) النهميّ نسبة الى النهَم: وهي الشراهة في الأكل

(٢) تنزهوا: خرجوا للخلاء وعند العرب كان الرمل مقصد المتنزّه (٣) شهدوا: حضروا أو رأوا

بهِ ، على ظَنِّ أنَّ ذلك يدعو المالكَ الموسرَ إلى تجديدِ بَيْتِهِ على أنهُ من الخطإِ المَحْضِ ، تَصوُّرُ أنَّ الدّمارَ فى بعضِ الأَحوالِ ، مما يُوسعُ نطاقَ الأَخْذِ والعَطاءِ . إلاَّ أنَّ النقودَ التى اقتُنِيَتْ بها قِصاعٌ وأَقداحٌ غيرُ التى كُسِرَت — على ما رأَيناهُ فى المَثَلِ الآنف — كانت أَجدرَ بالإنفاقِ فى التماسِ مُستَصنَعاتٍ أُخرَ ، اللَّهُمَّ إلاَّ إذا كانَ صاحبُها من المكتنِزينَ الذين يدفِنونَ فُضولَ أموالِهم ، وهو نادرٌ فى مُجتمعاتِنا الشاهدةِ ؛ ومِثْلُها النقودُ التى يُستَجَدُّ بها البيتُ المحترقُ : فإنها لولا ذهابُ البيتِ طُعْمةً للنّارِ ، لكانت أَخلَقَ بالاستخدامِ فى ابتناءِ دارٍ للكِراءِ ، أو اقتناءِ رياشٍ ، أو شراءِ سهامٍ وأسنادٍ من وثائقِ المسالكِ الحديديَّةِ ، أو من وثائقِ الحكومةِ الخ

ذلك لِمَا تحقَّقْناهُ من أنَّ كلَّ تثميرٍ ، إنما هو فى النِّهايةِ إيصاءٌ بعَمَلٍ ؛ أو عبارةٌ عن وَضْعِ أموالٍ تحتَ تصرُّفِ حكومةٍ أو كورةٍ أو مُقاطَعةٍ أو شركةٍ محدودةٍ أو امرئٍ ما ، لإنفاقِها فى مرافقَ ، أو فى سُبُلٍ أُخرَ مما يُنتِجُ فائدةً ثابتةً :

كالمستحدثاتِ التجاريَّةِ أو الصناعيَّةِ أو الزّراعيَّةِ ، أو كالأعمالِ العامَّةِ ؛ ولا كذلكَ الأموالُ التى تُبدَّدُ فى السَّفَاسِفِ الباطلةِ فإنها تزولُ بِزَوالِ ما جلَبَتْهُ من السرورِ ولا تعودُ منها عائدةٌ

قوَّةُ التأثيلِ في فرنسا ونسبتهُ الى الدخلِ الأهليِّ

اتَّسعَ نطاقُ التأثيلِ فى هذا الزمنِ عمَّا كان عليهِ قبلاً ويصحُّ تقديرُ ما يُدَّخرُ فى فرنسا — سواءٌ أمِن الإصلاحاتِ الزّراعيَّةِ والصناعيَّةِ أَم من تشييدِ المبانى ، أَم من استثمارِ الأوراقِ الماليَّةِ — بِمِليارَيْنِ ونصفِ مليارٍ أو بثلاثةِ مليارات من الفرنكاتِ ؛ فى حينِ أنَّ الدَّخْلَ العامَّ سبعةٌ وعشرونَ أو ثلاثونَ مِلياراً ؛ فكأنَّ الأفرادَ يُجَنِّبونَ العشرةَ فى المائةِ من دَخْلِهم فى المتوسِّطِ

غيرَ أنَّ هذا التجنيبَ لا تستوى فيهِ جميعُ طبقاتِ الامَّةِ : فأمَّا أعلى تلك الطبقاتِ كَعباً فى التأثيلِ فَهُم الأكابرُ والأوْساطُ من التِّجارِ ومن المموِّلين وهُم فى الجملةِ

الفئةُ العِصَاميَّةُ [١] التى لا يندُرُ أن يبلُغَ مُعَدَّلُ ادّخارِها رُبعَ الدَّخْلِ أو ثُلُثَهُ ، أو نِصفَهُ ، أو فَوْقَ النصفِ فى بعضِ الأَحوالِ الاستثنائيَّةِ

أولئك الأَغنياءُ والموسِرُونَ هُم الذينَ يَجمعونَ مِن التأثيلِ أكثرَ ما يُجْمَعُ ، وهُم الذين يَخدُمون المجتمعَ أجَلَّ الخِدَمِ بِوَفرةِ ادّخارِهم من حيثُ إنهم يُنمونَ رأسَ المالِ إنْماءً عاجلاً : وما رأسُ المالِ سوى وسائلِ الإنتاجِ وذَرائع النجاحِ

وأمَّا الطبقةُ التى تَلي تلكَ فى التجنيبِ ، فالمُلَّاكُ من الفَلَّاحينَ والسوادُ الأَعظمُ منهم أهْلُ تدبُّرٍ وتَبَصُّرٍ ؛ ثمَّ الصَّفْوةُ ، ولا نذكر إلَّا الصَّفْوةَ ، من العُمَّالِ والمستخدَمين وصِغارِ الباعةِ ، والأُجَراءِ

---

١ العصامية : هى التي أيسرت بجدّها Bourgeois ؛ وتُعنى بهذه اللفظة ايضاً الطبقة المعروفة بالديمقراطية Démocrates لأن أفكار اهلها واصطلاحاتهم في معايشهم مخالفة لأفكار العِظامين Aristocrates واصطلاحاتهم في معايشهم

البواعثُ على ازدياد التأثيل

يرجعُ ازديادُ التأثيلِ فى تدرُّجهِ السَّريعِ مع اتِّساعِ نطاقِ الحَضارةِ إلى ثلاثةِ أسبابٍ : التأديبُ والقُدْوةُ ، وهُمَا خيرُ الوسائلِ التى ينتشرُ مَعَهَا التبصُّرُ بين الطبقاتِ الاجتماعيَّةِ ؛ ثمَّ سُهولةُ التجنيبِ ، ومنشؤُها من ازديادِ مَواردِ الرِّزقِ ولا سيَّما الأُجورُ ؛ ثمَّ تَعَدُّدُ صُوَرِ الادّخارِ ، وقد نَجمَ هذا التعدُّدُ مما ابتكرتهُ الفِطَنُ فى المدنيةِ الحاضرةِ لِتَنْويعِ وسائلِ التجنيبِ وتطبيقِها على مُتَباينِ المَشارِبِ ، وتقريبِها من مَنالِ كلِّ طالبٍ

صناديقُ الادّخار

أَشهرُ وسائلِ التأثيلِ وأَشْيَعُها فى الجُمهورِ تلكَ المُؤَسَّساتُ التى يَدْعونها بِصَناديقِ الادّخارِ ؛ وأَوَّلُ ما وُجِدَ منها فى فرنسا ، صندوقُ التأثيلِ الباريسيِّ : أنشأَهُ بعضُ الأَفرادِ فى سنة ١٨١٨ ، ثمَّ تعدَّدت أمثالهُ بسُرعةٍ

تلكَ الصناديقُ تتلقى المدَّخراتِ قطرةً قطرةً : أى

فرنكاً فرنكاً فما فَوْقَ ؛ ويجوزُ الإيداعُ بالعشرةِ فالعشرةِ من السنتيماتِ ، فى الصُّندوقِ البريديِّ الذى أَسَّستَهُ لهُ الحكومةُ. وهى تُعطى المُودِعَ دفتراً باسمهِ يُدَوِّنُ فيهِ ما يُسَلِّمهُ وما يتسلَّمُهُ من النقودِ والباقيَ لهُ منها

ومَهْما يكُنْ من زَهادةِ المقاديرِ التى تُودَعُ ، فالصناديقُ تُجرِى عليها فائدةً حَسنةً : كانت فى السَّابقِ ثلاثةً ونصفاً أو ثلاثةً وثلاثةَ أرباعٍ فى المائةِ ، ثمَّ هبطت بِهُبوطِ السِّعرِ العامِّ للفائدةِ إلى اثنَيْن ونصفٍ أو ثلاثةٍ فى المائةِ. وكان قبلاً منتهى ما يُقبَلُ من المودِعِ ألْفَيْ فرنكٍ ، فأُنْزِلَ منذُ سنةِ ١٨٩٥ إلى ألفٍ وخَمسمائةٍ ، فرنكٍ بحجةِ أنَّ تلكَ الصناديقَ لم يكُن الغرضُ منها تثميرَ أموالِ المموَّلين الكبراءِ والأَوساطِ بل تسهيلَ أسبابِ الادِّخارِ للصنَّاعِ والفلَّاحين والمستخدَمين وصِغارِ التجارِ

كانَ للتأثيلِ سنة ١٨٣٥ فى فرنسا مائتان وأربعةُ صناديقَ وشُعَبٍ ؛ فى سنة ١٨٥٠ بلغت عِدَّتُها خمسمائةٍ وخمسةً وستّين ؛ وفى سنة ١٨٦٩ بلغت ألفاً ومائةً وثلاثةً

وسبعين ؛ وفى سنة ١٨٨٠ بلغت ألفاً وأربعمائة وخمسةً ؛ وفى سنة ١٩٠٦ انتهت الى ألفينِ وسبعةٍ وسبعينَ : كلٌّ أولئك صناديقُ أهليَّةٌ وشُعَبٌ لها وتفاريعُ منها

أمَّا من قِبَلِ الحكومةِ فقد جُعِلَ للادّخارِ سنة ١٨٨١ صندوقٌ بَريديٌّ سُمِّيَ بالصُّندوقِ الوطنيِّ التأثيليِّ ؛ وفُتِحَتْ لهُ كُوًى[1] فى جميعِ مكاتبِ البريدِ التى وَصَلَ تَعدادُها فى سنة ١٩٠٦ إلى سبعةِ آلافٍ وتسعمائة واثنىْ عشرَ مكتباً . فبلغت جملةُ المعاهدِ التأثيليَّةِ الفرنسيَّةِ فى ذلكَ العامِ عشرةَ آلافٍ : لكلِّ أربعةِ آلافٍ من السكانِ — أو دُونهم قليلاً — معهدٌ منها

أمَّا عددُ المودِعينَ فنحا هذا النَّحْوَ من الاطّرادِ فى الزّيادةِ : إذ كان فى سنة ١٨٣٥ مائةً وواحداً وعشرينَ ألفاً وخمسمائةٍ ؛ فَمَلأَ فى سنة ١٨٤٥ إلى ستِّمائةٍ وأربعةٍ وثمانينَ ألفاً ومئتَيْن؛ وفى سنة ١٨٦٩ إلى مِليونَيْنِ ومائةٍ

---

(١) كُوًى جمع كُوَّة : وهى النافذة اصطلحنا عليها لكلمة Guichets كما سبق الشرح

وثلاثين ألفاً وثمانمائةٍ ؛ وفى سنة ١٨٨٣ إلى أربعة ملايين وخمسمائة واثنين وستّينَ ألفاً ؛ وفى سنة ١٩٠٦ إلى سبعةِ ملايينَ وستّمائةٍ وثمانيةٍ وستّينَ ألفاً

فإذا أُضيفَ إلى هذا الرّقمِ عددُ المودِعين فى صندوق الادّخارِ البريديّ الوطنيّ : وهو أربعةُ ملايينَ وسبعُمائةٍ وخمسةٌ وتسعون ألفاً وثلاثُمائةٍ وعشرةٌ ، كان المجموعُ اثنَيْ عشرَ مليوناً ونصفَ مليون

على أنهُ يُحتَملُ أن يكونَ غيرُ واحدٍ من أولئك المودعين أهلَ بيتٍ واحدٍ : منهم الأَبُ ومنهم الأُمُّ ومنهم البَنُون فرداً فرداً ؛ ويُحتَملُ أيضاً أنَّ طائفةً من الناسِ — وإنْ قَلَّتْ — يُودعُ كلٌّ منهم وَديعةً للادخارِ فى صندوقَيْنِ أو ثلاثةٍ ، مُخالِفينَ بذلك تحريمَ القانونِ ؛ إلاَّ أنَّ هذَينِ الاحتمالَيْنِ لا يمنعانِ من كَوْنِ الأُسَرِ التى تُعامِلُ تلك المعاهدَ التأثيليَّةَ تبلُغُ أربعةَ ملايينَ ونصفاً ، أو خمسةَ ملايينَ

ويُرْجى أن يربوَ عددُ المودعين : بِفَضْلِ ما سُنَّ من

القانونِ الجديدِ الذى أَباحَ للنِّساءِ المتزوّجاتِ أن يُعامِلْنَ صناديقَ الادّخارِ بأسمائهنَّ وبغيرِ إِذنٍ من أزواجهنَّ

وأمَّا الأَموالُ المدينةُ بها تلك المعاهدُ للمُودعين، فكان مبلغُها اثنين وستّينَ مليون فرنكٍ عامَ ١٨٣٥ ، وثلاثمائة وثلاثةً وتسعين مِليوناً عام ١٨٤٥ ، وسبعمائة وأحد عشر مليوناً عام ١٨٦٩ ، ومليارًا ومائتين وثمانين مليوناً عام ١٨٨٠ ومليارًا وثمانمائة وستةَ عشر مليوناً عام ١٨٨٣، وثلاثة مليارات وأربعمائة وأربعةً وثلاثين مليوناً عام ١٩٠٦

فإِذا ضُمَّ إِلى هذا الرقمِ ما كان مُودَعاً فى صُندوق الادخارِ البريديِّ — ومِقدارُهُ مليارٌ وثلاثمائةٍ وثمانيةٌ وثلاثونَ مِليوناً — كانت جملةُ المودعاتِ — على ما أَثْبَتَهُ الاحصاءُ إِلى أوّل يناير عام ١٩٠٧ — أربعةَ مليارات وسبعمائةٍ واثنين وسبعين مليون فرنكٍ

ولقد كان مجموعُ المودعاتِ الادخاريَّةِ سنة ١٩٠٧ فى انكلترا : خمسةَ مليارات وثلاثمائةِ مليون فرنكٍ ؛ وفى

امبراطوريَّةِ ألمانيا، سنة ١٩٠٦: ستةَ عشرَ ملياراً وسبعمائة مليون فرنكٍ

على أنَّ طبقةَ الفعلةِ والصنَّاعِ وصِغارَ التجارِ وأَوساطَهم فى ذَينكَ البلَدَينِ لم تتعوَّدْ تثميرَ أموالِها باقتناءِ وَثائقِ الدُّخولِ أو المقوَّماتِ الأُخَرِ كما تَعوَّدَها أمثالُهم فى فرنسا: ومن هُنا جاءَت الزِّيادةُ الفاحشةُ فى مُودَعاتِ صناديقِ الادّخارِ الأَلمانيَّةِ عن مُودعاتِ الصناديقِ الفرنسيَّةِ ؛ وليسَ فى تلك الزِّيادةِ دليلٌ على أنَّ الأُمَّةَ الأَلمانيَّةَ أعظمُ تأثيلاً من الأُمَّةِ الفرنسيَّةِ

استخدامُ المدَّخرات المودَعة

وُضِعَتْ فى فرنسا قواعِدُ تدقيقيَّةٌ مُتماثِلةٌ لاستخدامِ الاموالِ التى تُودَعُ فى صناديقِ التأثيلِ: قِوامُها أن يُشترَى بتلك الأَموالِ وَثائِقُ دخْلٍ على الحكومةِ الفرنسيَّةِ ، أو أن يُفتَحَ بها حسابٌ جارٍ لِمَعهَدٍ كبيرٍ شهيرٍ باسم «صُندوقِ الودائعِ والأَمانات » ؛ وهذا المعهَدُ نفسُهُ يُودعُ أموالَهُ

المُستقرَّة[١] بالحساب الجارى فى الخزانةِ العامَّةِ

فبهذهِ الوسيلةِ يُؤمَنُ كلُّ محذورٍ على صناديقِ الادخارِ لأنَّها إنَّما تَدينُ الحكومةَ

غيرَ أنَّ استخدامَ تلك المودعاتِ على هذهِ الصُّورةِ لا يخلو من المَغْمَزِ إذا نُظِرَ اليهِ من وُجهةٍ أُخرى : إذ يُخشى أن تَغترَّ الحكومةُ بما يَتدفَّقُ إليها من تلك الأَموالِ ومن الزّيادةِ المطَّردةِ التى لا تَقِلُّ عن مائتَيْنِ أو ثلاثمائةِ مليون فرنكٍ فى كلّ عام، فتندفعَ فى تيّارِ المصروفاتِ غيرِ العاديَّةِ لِسُهولةِ حُصولِها على النقودِ التى تحتاجُ إليها من غيرِ طريقِ الاقتراضِ العامّ . ورُبما جرَّت على نفسِها أَوْخَمَ التَّبِعاتِ[٢] فيما لو شَبَّتْ حربٌ أو حدثَ انقلابٌ فتألَّبَ[٣] الناسُ يَستردُّون مودعاتِهم بلا إمهالٍ

فيَحْسُنُ أن يُجعَلَ حَدُّ الإيداعِ ألفَ فرنكٍ بَدَلاً من

---

(١) المستقرَّة : Disponibles كما أسلفنا

(٢) التَّبِعات جمع تَبِعة : وهى لحوق المسؤولية بمن يفعل شرًّا

(٣) تألَّب : تجمهر واجتمع

ألفٍ وخمسمائةٍ : إذ ما على صُندوق الادخارِ إلاَّ أن يُوجِدَ رأسَ مالٍ أوَّلياً لِصِغارِ المُجنِّبين؛ فإذا تجاوَزَ تأثيلُهم ذلك القدرَ الأوَّليّ ، فلْيُترَكوا وشأنَهم، يشترونَ بالفُضولِ ما يشاءون من المقوَّماتِ، لهم غُنْمُها وعليهم غُرمُها ؛ ثمَّ يَحسُنُ النزولُ بالفائدةِ إلى اثنين في المائةِ: مخافةَ أن تخرُجَ صناديقُ الادخارِ عن الغرضِ الذى أُنشِئَتْ لهُ، فيُصبحَ مُعظَمُ ما يُودعُ لَدَيها من أموالِ الدَّخليّين الموسرين أو التجارِ الأوساطِ

وينبغى أن تُؤذَنَ صناديقُ الادّخارِ فى فرنسا ، كما أُذِنت فى إيطاليا والنمسا وبلچيكا وأقطارٍ سِواها ، باستخدام جانبٍ من مُودَعاتِها فى قَطْعِ الخطوطِ التجاريةِ وخُصوصاً أوراق المصارفِ العامّيَّةِ ، والمتعاوناتِ ذَواتِ السُّمْعةِ الحسَنةِ ، والمَكانةِ المَكينةِ ، أو فى النَّسيئةِ الزّراعيةِ على المحصولاتِ أو فى الإقراضِ على رُهونٍ

فإذا فُعِلَ ذلك ، زيدت بَواعِثُ التأثيلِ ، وانتفَعَ كلُّ مِصرٍ بِمُدَّخراتِهِ المَوْضِعيَّةِ

وقد تبيَّنَ مما شُوهِدَ فى إيطاليا والنمسا وبلچيكا ، أنهُ

لا بأسَ على صناديقِ الادّخارِ ، إذا حَسُنَتْ إدارتُها ، من استخدامِ مُودَعاتِها فى أمثالِ هذه المُعاملَاتِ

التأمينُ وضروبهُ المختلفة

مِنَ المُحْدَثاتِ التى تُسَهّلُ الادخارَ تسهيلاً كبيراً شركاتُ التأمين

التأمينُ آيةٌ من أَعْجَبِ الآياتِ التى ابتكرتْها الفِطْنةُ لِتَطبيقِ مبدإِ التَّبَصُّرِ

قِوامُهُ : أن يُبْحَثَ عن طائفةٍ من الناسِ مُتَعرّضةٍ لِنَوْعٍ واحدٍ من المحذوراتِ ؛ وأن يُعاقَدُوا على أَداءِ وزيعةٍ يُعيَّنُ مِقدارُها ، تبعاً لِمَا يَدُلُّ عليهِ سابقُ الاختبارِ ، من مُتَوَسِّطِ التَّلَفِ الذى يُخشى وُقوعُهُ ؛ وأن يُخَصَّ ما يَجتَمِعُ من تلك الوَزيعةِ بِالتَّعويضِ التامِّ على المُعاقِدِ الذى يُصابُ بالمكروهِ المذكورِ فى الاتّفاقِ

ثمَّ إِنَّ التأْمينَ ضُروبٌ مختلفةٌ : أشهرُها التأمينُ على الحياةِ ، والتأمينُ من الحريقِ ، ومن الإِصاباتِ ، ومن البَرَدِ

ومن نَفَاقِ الماشيَةِ ، ومن الآفاتِ البحريَّةِ أى الغَرَقِ الخ

فإذا دَلَّ الاختبارُ ، على أنَّ بَيتاً من ألفِ بَيْتٍ يَحترقُ فى بُرْهةٍ[1] بعدَ بُرْهةٍ من السِّنين ، سأَلت الشركةُ كُلاًّ من مُعاقِديها فرنكاً عن كلِّ ألفِ فرنكٍ من قيمةِ العقارِ المُؤَمَّنِ ؛ واستأْدتهُ[2] علاوةً على ذلك ، خمسين سنتيماً أو نحوَها ، فى مُقابَلةِ نفقاتِها الإداريَّةِ

ولمَّا كان يندُرُ فى الواقعِ أن يَحترقَ بيتٌ من الألفِ فى المدَّةِ المقدَّرةِ ، كانت الوزيعةُ التى تُؤْخذُ للتأمينِ من السَّعيرِ لا تتجاوَزُ — إلاَّ فى النادرِ — الواحدَ فى الألفِ ، وكثيراً ما تقعُ دونهُ

فيُستَخلَصُ من هذا البيانِ ، أنَّ المالكَ الذى قيمةُ بيتهِ خمسون ألفَ فرنكٍ ، إذا دَفَعَ فى كلِّ سنةٍ وَزيعةَ تأمينٍ مبلغُها خمسون فرنكاً ، حقَّ لهُ العِوَضُ على الشركةِ بقيمةِ البيتِ كُلِّها ، فيما إذا دَمَّرتهُ النارُ

---

(١) البرهة : ما امتدَّ من الزمن خلافاً لما تفهمهُ العامة

(٢) استأدتهُ وتأدَّتهُ : أى تقاضتهُ

على أنَّ التأمينَ من الحريقِ لا يُعَدُّ فى جانب الأدخارِ إلاَّ وسيلةً سَلْبِيَّةً : لأنَّ أثرَهُ إنَّما هو دَفْعُ الخَسارةِ عن المُعاقِدِ ، الذى يكونُ بَيتُهُ أو أثاثُهُ قد أكَلَهُ الضِّرَامُ

ويدخُلُ فى هذا البابِ ، التأمينُ من نَفاقِ الماشيَةِ ، أو من الغَرَقِ

أمَّا التأمينُ على الحياةِ فَمُختَلِفٌ فى جِهازِهِ ونِظامِهِ عمَّا سَبَقَ وَصفُهُ

ومَبناهُ على ما عُرِفَ تدقيقاً بالاختبارِ من مُتَوسِّطِ العُمُرِ ، الذى يعيشُهُ كلُّ انسانٍ بعد سِنِّهِ[1] الرَّاهِنةِ

فإذا أُخِذَ رَجُلٌ واحِدٌ، سِنُّهُ بين العِشرينَ والثلاثينَ ، لم يكُنْ فى وُسعِ أحَدٍ أن يعلمَ متى يموتُ، مَهْما يكُنْ من حالتِهِ الصِّحِّيَّةِ ؛ لكِنَّكَ إذا جَمَعْتَ مِئةً ، أو ألفاً من الأترابِ[2] سواءٌ أكانت سِنُّهُم عِشرين أَم ثلاثين سنةً ، جازَ أن تقولَ ، بِلاَ خطإٍ، أو بِهِ وليس بذى بالٍ، كم إنساناً

---

(١) السنّ : هى ما بلغهُ الإنسان من عمرهِ الى الساعة التى هو فيها

(٢) الأتراب : مواليد السنة الواحدة

من أولئك الأُناسيِّ يبقى حياً بعدَ عشرةِ أعوامٍ، أو بعدَ ثلاثين عاماً، أو بعد أربعين عاماً

على هذا النَّوْعِ من الحُسْبانِ لِمُتَوسِّطِ أعمارِ الرِّجالِ تبعاً لأسنانِهم، بَنَتْ شركاتُ التأمينِ على الحياةِ، المذاهبَ المتنوّعةَ، التى ذهبتها للوُصولِ بِمُعاقديها إلى إحدى غايتَيْنِ: إمّا تكوُّنُ دخْلٍ أو رأسِ مالٍ لهم، حينما يَصِلُونَ إلى سِنٍّ معلومةٍ، خمسين أو ستين سنةً، مثلاً؛ وإمّا تكوُّنُ رأسِ مالٍ لهم لا يصيبونهُ أحياءً، ولكنهُ يُدْفَعُ إلى وارِثيهم بعدَ وَفاتِهم، فَيَنْجُو بالأُسرةِ من الوُقوعِ بين مَخالبِ الشَّقاءِ، بعدَ حُلولِ القَضاءِ بِزَعيمِها وكافِلِها

الرَّجُلُ الذى سِنُّهُ بين العشرينَ والثلاثينَ، إذا طلبَ التأمينَ على حياتِهِ، وأَدَّى فى كلِّ سنةٍ من سنواتِ عُمُرِهِ مِئتَينِ أو ثلاثمائةِ فرنكٍ، استطاعَ أن يُبْقِيَ لأهلِهِ من بعدِهِ عشرةَ آلافِ فرنكٍ رأسَ مالٍ

فإذا تُوُفِّيَ فى العامِ الأوّلِ بعد أدائهِ النَّجْمَ[1] الأوّلَ

---

(١) النجم: القسط

من الوزيعةِ أصبحت عشرةُ آلافِ الفرنكِ الآنفُ ذكرُها حقاً غيرَ مَمْنونٍ[١] لأُسرتهُ وإن كان المُعاقِدُ لم يدفعْ سوى قِسطٍ واحدٍ، أى المئتين أو ثلاثمائة الفرنكِ

التأمينُ على الحياةِ ذو نفعٍ كبيرٍ لِلأُسَرِ التى لا ثروةَ لها، والتى يَحصُلُ كاسبُها بهِمتهِ وجِدّهِ على ربحٍ واسعٍ: فكلُّ تاجرٍ، وكلُّ مُستصنِعٍ، وكلُّ مُوَظَّفٍ، وكلُّ طبيبٍ، وكلُّ مُحامٍ[٢]، وكلُّ ذى فَنٍّ، وكلُّ عاملٍ صالحٍ، جديرٌ بالتأمينِ على حياتهِ

على أنَّ هذا الضربَ من الادّخارِ ليسَ بِمُنتشِرٍ فى فرنسا حقَّ انتشارهِ؛ أمّا فى إنكلترا وفى الولاياتِ المتّحدةِ فالسوادُ الأعظمُ أرغبُ فيهِ وأكثرُ إقبالاً عليهِ

ويَختلفُ التأمينُ على الحياةِ عن التأمينِ من الحريقِ: بأنَّ ذاكَ يَخلُقُ رؤوسَ مالٍ، وأنَّ هذا لا يُستفادُ منهُ سوى تَسلُّفِ[٣] العِوَضِ عن رأسِ المالِ الذى يُفقَدُ

---

(١) غير ممنون: اى غير مجحود

(٢) المحامى: سمّاه بعض العصريين بالمِذرهِ ولم نرَ موجباً لهذا التغيير

(٣) تسلف العوض: أي ضمان الحصول عليهِ قبل وقوع المحذور

فالأَوَّلُ من هذَين النَّوْعَيْن ذو مَزِيَّتَيْن على أَخيهِ : ومزيَّتاهُ أنهُ يُغنى الشركةَ ، ويُغنى مُعاقديها

أمَّا التأمينُ من الإصاباتِ فيَكادُ يكونُ من مُتَمِّمات التأمينِ على الحياةِ ، ويَحسُنُ بالناسِ قاطبةً ، ولاسيَّما كلُّ مُحترِفٍ حِرفةً تُعَرِّضهُ للمَعاطبِ ، أن يَلجأَ إليهِ

ولِشَركات التأمين — عدا ما تجلبُهُ لِمُعاقديها من الخيرِ الحِسيِّ المُحقَّقِ — فائدةٌ أُخرى لا تُقوَّمُ : فهى تُريحُ بالَهُمْ وتُثلِجُ صُدُورَهم ، بجَعلِها إيَّاهُم على ثِقةٍ من أنهُ إذا حلَّ بهم مكروهٌ ، لم يُحرَمْ أَهلُوهم وبَنُوهم التَّعويضَ عمَّا يلحقُ بهم من أَذَى مُصابِهم بكاسبِهم

ثمَّ إنَّ شركاتِ التأمينِ على نَوْعَيْن : مُقتَسِمةٌ (١) أو رابطةٌ (٢)

فالشركاتُ المقتسِمةُ ضَرْبٌ من المتعاوِناتِ التى

---

(١) مقتسمة : أى أنَّ مشتركيها يتشاطرون غنمها وغرمها

(٢) رابطة : أى أن وزيعتها معيَّنة لا تزاد لأنَّ مشتركيها لا حظَّ لهم من غرمها ولا من غنمها

تتَّخِذُ من وَزيعتِها على شُرَكائِها مالَ الكَفالةِ ، وَكِفاءَ التعويضاتِ ، وتجعلُ تلك الوزيعةَ مقدورةً على النَّفقةِ بالضَّبْطِ ، إذ ليسَ لها رأسُ مالٍ مجلوبٌ بأسهُمٍ ، يتعيَّنُ لهُ رَيعٌ على حِدَةٍ

فَوَزيعتُها إذاً لا تُجاوِزُ بقيمتِها ما تحتاجُ إليهِ الشركةُ من النقودِ ، لأداءِ التَّعويضاتِ عند نزولِ النَّوازلِ ، ولِسَدِّ المصروفاتِ العامَّةِ ، ولإيفاءِ حقوقِ السَّماسِرةِ والوُسطاءِ ، ولإعدادِ ما تقتضيهِ الحِكمةُ من سُلْفةِ الحَذَرِ (١)

لهذا كانت الوزيعةُ فى الشركاتِ التأمينيَّةِ المقسمةِ كثيرةَ التَّغيُّرِ ، قابلةً للزِّيادةِ فى السنواتِ التى تتعدَّدُ فيها الإصاباتُ إلى ما يتخطَّى القَدْرَ المُقدَّرَ لها

والشركاتُ الرابطةُ ضَرْبٌ من الشركاتِ المحدودةِ التى يَضَعُ لها جماعةٌ من المساهمين أصْلَ مالٍ بقَصْدِ استغلالهِ

---

(١) سلفة الحذر : أى المال الذى يُهيأ سلفاً لدفع المحذورات واسمهُ العامىُّ المال الاحتياطىّ

والانتفاعِ بهِ جُهْدَ ما يتيسَّرُ لهم . وربما لاحَ لأَوَّلِ وَهلةٍ أنَّ هذا النَّوْعَ من التأمينِ أغلى مِن صِنْوِهِ ذاكَ ؛ وفى الحقيقةِ قد يكونُ أغلى منهُ

غيرَ أنَّ لهُ عليهِ مزايا سنُبيِّنُها :

منها أنَّ مِقدارَ الوزيعةِ معلومٌ من قبلُ ، ولا تجوزُ زيادتُهُ فى خِلالِ العامِ ، ولا بعدَ انقضاءِ العام

ومنها أنَّ أداءَ التعويضاتِ يكونُ فى الغالب أسرعَ

ومنها أنَّ وَسائِلَ التَّرْغيب ، والحِيَلَ التى يُحتالُ بها لاستمالةِ الناس ، تكونُ فى هذا النَّوْعِ أكثرَ منها فى ذاكَ : لأَنَّ مصلحةَ المُدَبِّرينَ[1] والمساهمينَ فى الأَوَّلِ ، أعظمُ من مصلحةِ المدبِّرينَ والمتوزِّعينَ فى الثانى

على أنَّ كلاًّ من هذَينِ النَّوْعين آخِذٌ بحَظٍّ مُتعادلٍ من تأمين الحريقِ

أمَّا التأمينُ على الحياةِ فأكثرُ شركاتهِ فى فرنسا هى

---

(١) المدبرين : هم الذين يتولَّون العمل الداخليَّ من الإدارة لا كلها واسمها الفرنسيّ Adminisrateurs

الرابطةُ ، وفى أمريكا هى المقتسِمةُ . وأمَّا التأمينُ من البَرَدِ — تلك الآفةِ التى لا تجىء محذوراتُها على وتيرةٍ ، وتشتدُّ إصاباتُهـا فى الغايةِ أحيانًا — فتكادُ الشركاتُ المقتسمةُ تَستأثِرُ بهِ ؛ كما أنَّ الشركاتِ الرابطةَ ، تكادُ تَستأثِرُ بالتأمينِ من حوادثِ البحرِ ، ومحذوراتِ النَّقْلِ . وأمَّا التأمينُ من الإصاباتِ البَدَنيَّةِ ، فشَركاتُهُ قليلةٌ فى فرنسا ومُعْظَمُها رابطةٌ

ذانِكَ النَّوْعان من الشركاتِ التأمينيَّـةِ سيَتَعايَشانِ ويتجاوَرانِ أحقابًا : لِوَفاءِ كلٍّ منهُما بطائفةٍ من الحاجاتِ المعنويَّةِ والحِسيَّةِ ، مُختلفةٍ عن الأُخرى

شركاتُ المُبارَّة (١)

الغرضُ من هذه الشركاتِ الجاريَةِ كُلُّها على نظامِ المُقْتَسِمةِ ، إسعافُ (٢) المَرْضَى وَدَفْنُ الموتى ، وأكثرُ

---

(١) المبارَّة : أى برُّ كلّ واحد بالآخر وإعانتهُ إياه

(٢) الإسعاف : قضاء حاجة الانسان

ما يكونُ شُيوعُها، فبَيْنَ العُمَّالِ. على أنَّها لو انتشرت كذلك بين المستخدَمينَ وصِغارِ التجارِ وصِغارِ المُلَّاكِ، لكانَ فيها الخيْرُ لهُم

أمَّا وَزيعتُها فزَهيدةٌ، لا تربو على فرنكٍ أو فرنكَيْنِ في الشهرِ؛ فإذا دَفعَها المُعاقِدُ أَوْجَبَتْ لهُ — في اعتلالهِ — المُعالجةَ المَجَّانيَّةَ، والتعويضَ عن أَجْرِ يَوْميَّتِهِ بما يُعادِلُهُ أو يَقْرُبُ منهُ

أُحْصِيَتْ شركاتُ المُبارَّةِ في فرنسا إلى أوَّلِ يناير سنة ١٩٠٦ فكانت ثماني عشرةَ ألفاً ومائةً وستاً وسبعين: يدخُلُ في نِطاقِها ثلاثةُ ملايينَ وستُّمائة وأربعةٌ وثلاثونَ ألفاً وثمانمائة وعشرةٌ من المُشاطِرين، وأربعُمائةٍ وخمسون ألفاً ومائةٌ واثنانِ وخمسون من الأعضاءِ الفَخْريِّينَ، وهؤلاء هُم الذين يدفعون مُرَتَّباتٍ بلا عِوَضٍ. وكان دخلُ هذهِ الشركاتِ في السنةِ واحداً وستِّينَ مليوناً ونصفاً، وخَرْجُها سبعةً وأربعين مليوناً وخمسمائة وستةَ عَشَرَ ألفاً من الفرنكات فتَحَصَّلَ لَدَيْها من الفرقِ، إلى ذلك التاريخِ، ما بلغَ مجموعُهُ

أربعمائةٍ وتسعةً وعشرينَ مليوناً

بعضُ هذهِ الشركاتِ يُجرى رِزقاً زَهيداً على فريقٍ من أعضائهِ العَجَزَةِ. وكانَ ما يدفعُهُ إلى قاعِديهِ فى سنة ١٩٠٥ : تسعةً وستّينَ ألفاً وخمسمائةٍ وثلاثةً وسبعين راتباً مبلغُها نقداً، ستةُ ملايينَ وَواحدٌ وَستُّونَ ألفَ فرنكٍ؛ وجُمْلةُ رأسِ المالِ الذى تُؤخَذُ منهُ تلك الرَّواتبُ، تُنيفُ عامئذٍ على مائةٍ وستةٍ وتسعين مليوناً

ذلك أساسٌ كان يَحسُنُ أن يُبْنَى عليهِ نِظامٌ خِياريٌّ لِعَوْلِ[1] القاعدينَ؛ وكان من الجائزِ أن يمتدَّ ذلك النِّظامُ، بإمدادٍ مِن الحكومةِ، فيُعَمِّمَ فضيلةَ التبصُّرِ، وفضيلةَ المُشاطَرةِ الحُرَّةِ

ولو انتشرت شركاتُ المُبارَّةِ بينَ الفلَّاحينَ، والمستخدَمين، وصِغارِ التجارِ، وصِغارِ المُلَّاكِ، ودخلت فيها النِّسْوَةُ أفواجاً، لَوَجَبَ أن يكونَ عددُ أعضائِها

---

(١) العول : مصدر عالَهُ بمعنى مانَهُ وكفله ويصح أن تُعرَّب به لفظة Pension

عشرةَ ملايين أو اثْنَيْ عشرَ مليوناً

غيرَ أنَّ ما تَمَّ إلى الآن من المُبارَّةِ لم يكُنْ إلاَّ الخُطْوةَ الأُولى : ذلكَ لِمَا سَبَقَ إلى الوَهْمِ من وُجوبِ إبعادِ النِّسْوَةِ ، بِزَعم أنَّهُنَّ يَمْرَضْنَ أكثرَ ممَّا يَمْرَضُ الرِّجالُ ؛ مع أنهُ قد تبيَّنَ فيما بَعدُ ، أنَّهُنَّ إذا كُنَّ أقربَ منهم إلى الاعتلالِ ، فَهُنَّ أقربُ منهم إلى الشِّفَاءِ ؛ فلا مُوجِبَ لِمَنْعِهِنَّ. ولهذا كانَ في أوَّلِ يناير سنة ١٩٠٦ عددُ اللَّوَاتي قُبِلْنَ منهُنَّ في شركاتِ المُبارَّةِ بفرنسا : أربعمائةٍ وخمساً وستِّينَ ألفاً وتسعمائةٍ واثنتَيْن

ولو انبرى رِجالٌ من أهلِ الخَيْرِ ، وممن عرَفَ مَعنى المصلحةِ حقَّ المعرفةِ ، لِلأخْذِ بِيَدِ المُبارَّةِ وإقالَتِها مِنْ عثْرَتِها ، وإطلاقِها مِن قُيودِها ، لتكوَّنتْ منها صُنوفٌ وضُروبٌ مُتعَدِّدةٌ بلا نهايةٍ : منها تأمينُ الفعلةِ على أثاثِهم مثلاً ، ومنها تأمينُهم من الفَراغِ الخ . ومِثْلُ هذا التعدُّدِ في الطرائقِ ، يَجوزُ للشركاتِ الرَّابطةِ أن تُحدِثَهُ

على أنَّ من المُتغالينَ والخَياليِّينَ ، أُناساً يَتوهَّمُونَ أنَّ

كلَّ محذوراتِ الإفلاسِ تُذرَأُ بالتأمين ، لكن فاتَهم أنَّ المجالَ لا يزالُ مُتَّسِعاً فى وجهِ التدابيرِ المتنوّعةِ الكثيرةِ التى يَخلُقُهـا التبصُّرُ ؛ وأنَّ غايةَ مجهودِ الإنسانِ التَّوَصُّلُ رُوَيداً رُوَيداً، على يَدِ المُبارّةِ والتأمينِ حينَ يَتِمَّ انتشارُها بينَ طبقاتِ العاملينَ من النـاسِ ، وعلى يَدِ القُوَّةِ التى تُستَمَدُّ من تآزُرِ الجماعاتِ الغفيرةِ ، إلى تخفيفِ الوَيلاتِ الهائلةِ ، التى كانت تصاريفُ الدَّهرِ تُنْزِلُها بالمُستَضعَفينَ والبائِسين ، وهُم على غِرّةٍ ، وبلاَ أُهْبَـةٍ

أَضِفْ إلى ما تقدَّمَ تفصيلُهُ من وَسائلِ الادّخارِ : وسيلةً لو عُمِلَ بها فى دَوائرَ غيرِ مُتَّسعةٍ ، لَجاءَت بأحسنِ الفوائدِ

تلك شركاتُ التعاوُنِ الاستهلاكيَّةُ ، وهى التى شرحنا أغراضَها قبلاً (راجع خصوصاً صحيفة ١٧٦ ج ٣) وأَبَنَّا أنَّ القصدَ العميمَ منهـا : هو أن تبيعَ أعضاءَها ، وأحياناً الجمهورَ ، محصولاتٍ وسِلَعاً جيِّدَةَ الصِّنْفِ بِثَمَنٍ مُعتَدِلٍ

أمّا من حيثُ مَذَاهِبُها فى العملِ فهي على نوعين :

بعضها يبيعُ البضاعةَ بالثمنِ الأصليِّ ، أى بلا ربحٍ بالمرَّةِ، سوى ما تُجمعُ منهُ سُلْفةُ الاحتياطِ ؛ وبعضها الآخرُ يبيعُ البضاعةَ بثمنٍ أدنى من ثمنِ السُّوقِ قليلاً ، فيَربحُ ، وفى آخرِ العامِ يُوَزِّعُ المُستقرُّ من الرِّبحِ على أعضائهِ بنسبةِ مُشترَياتِ كلٍّ منهم ؛ فيكونُ عملُهُ هذا عملَ كلِّ معهدٍ من معاهدِ الادّخارِ، لانَّ الكسبَ المُوَزَّعَ فى ختامِ السَّنةِ ، يكونُ بمثابةِ مالٍ جمعَهُ المُشاطِرُ تدريجاً

تأثيرُ مصافق المقوّمات فى الادّخارِ

من الذَّرائعِ التى يُتذرَّعُ بها فى هذه الأيّامِ لتسهيلِ الادّخارِ ، وثائقُ الدَّخْلِ ووثائقُ المقوّماتِ

تُصدِرُ الشركاتُ أنهُمَا عادةً ، وثمنُ الواحدِ منها خمسمائة فرنك ؛ فإذا أُصدِرت أسناداً ، فثمنُ الواحدِ منها من ثلاثمائةٍ إلى خمسمائةِ فرنكٍ ؛ وربما قُسِّمَ السَّندُ كما تُقسَّمُ وثيقةُ دخلِ الحكومةِ : فجُعِلَ ثمنُ كلِّ قسمٍ منهُ مائةَ فرنكٍ

ومن الأَسنادِ التى تُصدرُها المدُنُ أو بعضُ المعاهدِ التى تَعُودُ مصلحتُها على الجمهورِ ، ما يُستنزَلُ عُشْرُ فائدتهِ السَّنويَّةِ ، فى مُقابلةِ جائزَةٍ يُعطَى حَقَّ الاقتراعِ عليها ، ويتراوَحُ مبلَغُها بين مائةٍ وخمسينَ ألفاً ، وخمسينَ ألفاً ، وعشرين ألفاً ، وعشرة آلاف فرنك

هذه الجائزةُ تختلِفُ عن النَّصيبِ الذى يُقْتَرَعُ عليهِ : لأنها إذا كَسَبَها كاسِبٌ من المُشاطرين لم يَخسرْ غيرُهُ منهم قيمةَ سَنَدِهِ

بهذه الطريقةِ ونَظائرِها يستطيعُ المدَّخِرُ منذُ تجتمعُ لَدَيهِ مائةُ فرنكٍ أن يستثمرَها بشِراءِ وَثيقةٍ من وَثائقِ المقوَّماتِ المختلفةِ ؛ وبعضُ هذه المقوَّماتِ مَضْمُونٌ كلَّ الضَّمانِ وقريبُ التَّناوُلِ

على أنَّ هذهِ الذَّرائعَ الادّخاريَّةَ المُبتكرَةَ لم يكُنْ لها وُجودٌ لمئةِ سنةٍ خلَتْ ؛ لكنَّها استجدَّت فى هذا القرنِ وبدأَ نُمُوُّها فى فرنسا منذُ سنة ١٨١٥

فإذا كانت المدنيَّةُ قد أَوجدت من بَواعِثِ الإنفاق

ما لا يكادُ يُدرِكُهُ الحَصْرُ ، فلقد هيَّأت ، فى مُقابلةِ ذلك، ما شاءَ اللهُ من الأسبابِ للتأثيلِ (١)

---

(١) فى العشر الأخيرة من السنين أضيفت الى المثال المألوف من الأسهم التى قيمتها خمسمائة فرنك أمثلة جديدة من الأسهم قيمة الواحد منها مائتان وخمسون فرنكاً ، أو مائة فرنك ، أو خمسون فرنكاً ، أو خمسة وعشرون فرنكاً. أما المثالان الأخيران فقيمتهما أزهد مما يجب الأَّ إذا نظر إليهما من جهة المقوِّمات التى تقابل فى استعمالها نقود الجيب . وأما السهام التى بقيمة مائتين وخمسين فرنكاً ، أو مائة فرنك ، فقد تفيد فى تسهيل السبيل على ذوى المدخرات الطفيفة للمشاركة فى بعض المستحدثات المهمة . على أنهُ يخلق بالذين قلَّت رؤوس أموالهم ومعارفهم الاكتناهية أن يتبصروا أشدَّ التبصر قبل الاكتتاب فى شىء من الأسهم أو قبل شراء شىء منها

ملحق بالفصل الاول

تذييلٌ للطبعة الثالثة عشرة

القوانينُ المكرِهةُ للعمَّالِ على التأمينِ
والقوانينُ الجديدةُ للإمدادِ

شَغَلَ الحكومةَ الألمانيَّةَ ما تَبَيَّنَتْهُ من السَّفَهِ الفِطريّ في السوادِ الأعظمِ من الفَعلةِ، فَوَضعت في سنة ١٨٨٤ عِدَّةَ قوانين : أَوْجبت بها التأمينَ على الصُّناعِ بادِئَ بدءٍ ثمَّ أَوْجَبَتْهُ فيما بعد على الأَكَّارين[1] وعلى فريقٍ من مُستخدَمي التجارةِ ؛ وكانَ النَّوْعُ الذي آثَرَتْهُ لهم هو التأمينُ من الإصاباتِ البَدَنيَّةِ، ومن الأمراضِ، ومن العاهاتِ، ومن الشَّيْخُوخةِ . فَقَضَتْ على العُمَّالِ وعلى الوُهَناءِ أن يُؤَدُّوا مقاديرَ من المالِ في أَوْقاتٍ مُعَيَّنةٍ لِوِقايةِ الأَوَّلَيْنِ من الأعراضِ الآنِفِ تفصيلُها، أللَّهُمَّ إلاَّ الإصاباتِ البدنيَّةَ فقد جَعلت وزيعَتها على الوُهناءِ وَحْدَهم

---

(١) الأكّارين : عمال الفلاحة

وعيَّنَتْ تلك الحكومةُ على نفسِها إمداداً معلوماً تُمِدُّ بهِ المؤَمِّنِينَ من العاهاتِ ، وكذلكَ من الشَّيْخُوخةِ على اعتبارِ أنَّ بدَاءتِها من سِنِّ السَّبعينَ ؛ فلم يكُنْ ذلكَ الإمدادُ بالشيءِ الكبيرِ ، وغايةُ ما بلَغَهُ إلى سنة ١٩٠٩ ، لم يتجاوَزْ سبعين مليون فرنكٍ في العام . غيرَ أنهُ قد نُوِيَ في هذهِ الأيَّامِ (يوليو ١٩١٠) رَفْعُ ذلكَ المِقدارِ إلى مائةِ مليونِ فرنكٍ أو ما يتخطَّاها قليلاً

تابَعَتْ أكثرُ الدُّوَلِ الأُوربيَّةِ الحكومةَ الألمانيَّةَ في عَمَلِها هذا : فأمَّا فرنسا فقد وَضعت قانوناً في ٩ إبريل سنة ١٨٩٨ : أَوْجبت بهِ تأمينُ العَمَلةِ الصِّناعيِّينَ دونَ سواهم ، من الإصاباتِ ؛ وتركت لِلأَوْلياءِ الخِيارَ في استمدادهِ من « الصُّندوقِ الرَّسميِّ للتأميناتِ » ، أو من الشركاتِ الأهليَّةِ ؛ وأَجازت لهم في بعضِ الأَحوالِ أن يَقُوموا هُم أَنْفُسُهم بذلكَ التأمينِ

ثمَّ رَسمت قانوناً آخر في ١٤ يوليو سنة ١٩٠٥ أَقرَّت بهِ لِكلِّ فرنسيٍّ بلغَ السَّبعينَ من العُمُرِ ، أو قارَبَ السَّبعين

وكانَ مريضاً ، فأَصبحَ غيرَ قادرٍ على العملِ ولم يكُنْ لهُ رِزْقٌ يَقُومُ بأَوَدِهِ ، دخلاً مُتَراوِحاً بين ستينَ فرنكاً ومائتين وأربعين فرنكاً ؛ من غيرِ أن يُكَلِّفَهُ أَدنى مَهْرٍ (١) من قَبْلُ ؛ فكأَنَّها بذلك أَوجدت إِمداداً لا تأميناً

لا كذلك قانونُ « القَعَدِ من العُمَّالِ والأُكَّارين » فقد سَنَّتْهُ الحكومةُ فى ٥ إِبريل سنة ١٩١٠ وجعلت بِمُقتضاهُ الخامسةَ والستّينَ من العُمُرِ سِناً لِلعَوْلِ (٢) ؛ وأَوجبت على جميعِ المأجورينَ فى فرنسا ، أن يُؤَدّيَ الرَّجُلُ منهم تسعةَ فرنكاتٍ فى العامِ ، والمرأةُ ستةَ فرنكاتٍ ، والأطفالُ القُصَّرُ مِمَّنْ دونَ الثامنة عشرة ، أربعةَ فرنكاتٍ وخمسين سنتيماً ؛ كما أَوجبت على الوَهينِ أو المُخَدَّمِ أن يُؤَدّيَ مِثْلَ هذا القدرِ . حتى إِذا اجتمعَ من تلك الأَموالِ ما اجتمعَ عَيَّنَتْ لاستثمارِهِ مُقَوَّماتٍ ، خَصَّتْها بالذكرِ ، تُضافُ

---

(١) المهر هو المال الذى يدفع مقدَّماً للعروس وقد اصطلحنا عليه لتسمية كلّ ما يدفع مقدماً فى سبيل منفعةٍ آجلةٍ

(٢) العَوْل : كفالة القاعد كما قدمنا

فوائِدُها إلى رأسِ المال ؛ وَضَمَّتْ الحكومةُ إلى ما يَنْتُجُ من ذلك التَّمْويلِ[1] راتباً عُمُرِياً ، ستين فرنكاً ، لِكلّ عاملٍ بلغَ الخامسةَ والستينَ وأوصَلَ فى الأقلّ ثلاثينَ قِسطاً سنوياً من المَهْرِ

فكلُّ مأجورٍ ، بعدَ هذا التَّدْبيرِ ، أصبحَ على ثقةٍ من رِزْقٍ يُجرَى عليهِ منذُ بُلوغهِ الخامسةَ والستين : وذلك الرِّزقُ يَختلِفُ مِقدارُهُ تبعاً لِمَا يَنْتُجُ من التَّمْويلِ السابقِ ذِكرُهُ ، لكنَّهُ يرجعُ تخميناً إلى ثلاثمائةِ فرنكٍ لِكلٍّ من من الشُّبَّانِ الذين يكتَتِبونَ فيهِ ابتداءً من الميقاتِ المضروب لإنفاذِ ذلك القانون ، أى من خِلالِ سنة ١٩١١

وقد حَسِبوا أنهُ متى استوفى ذلك القانونُ كلَّ مفعولهِ وتَمَّ التمويلُ لهذا القصدِ — وهو الأمرُ الذى لا يَقَعُ إلاَّ فى الرُّبْعِ الثالثِ من القرنِ الحاضرِ — فيَوْمئذٍ يَصيبُ العاملُ الذى أَدْرَكَ الخامسةَ والستينَ من راتبِ القُعُودِ

---

(١) التمويل : قدمنا أننا اصطلحنا عليها لما يقابل لفظة : Capitalisation أى تكوين رأس مال

ما يقرُبُ من أربعمائةِ فرنكٍ ؛ غيرَ أنَّ هـذا الحُسْبانَ وَهْمِيٌّ من بعضِ الوُجوهِ : لأنَّ راتِبَ القعودِ يَرْتَبِطُ بِسعرِ الفائدةِ طِوَالَ المدَّةِ التى يَجرى فيها التمويلُ

فإذا تُوُفِّيَ عامِلٌ مُؤَمَّنٌ قبل سِنِّ القعودِ أُجرِىَ شىءٌ يسيرٌ من الرِّزقِ على أولادِهِ الذين دونَ السادسة عشرةَ أو على أَيِّمِهِ[1]

وقد أَجازَ قانون ٥ إبريل سنة ١٩١٠ المُتعلِّقُ بِقُعودِ العُمَّالِ والفلَّاحينَ أن يؤَمِّنَ المُزارِعونَ وشُرَكاؤُهم ومُستأجروهُم وأصحابُ المِهَنِ والحوانيتِ الصَّغيرةِ ، على شرائِطَ مُعيَّنةٍ ، تأميناً خِيارياً لا اضطرارياً كتأمينِ المأجورين ؛ ورَتَّبت الحكومةُ لهؤلاء المؤَمِّنين الخياريِّينَ إضافةً من عندِها أقلَّ مِقداراً مِن الإضافةِ التى مَنَحَتْها للمؤَمَّنين الاضطراريِّينَ

ثُمَّ رأت الحكومةُ أنَّ العمالَ الذينَ تربو سِنُّهم على

---

(١) الأيِّم : المرأة لا زوج لها . فالتى مات عنها زوجها داخلة فى هذه التسمية

الخامسةِ والثلاثين، وخُصوصاً الذين تربو سِنُّهُم على الخامسةِ والأربعينَ ، ليسَ لهم متّسعٌ من السِّنين المُستقبَلةِ لأداءِ نُجُومِ الوزيعةِ ؛ وأنَّ أولياءهم ومُستخدِميهم لا يستطيعون أنْ يُوفوا عنهم ما فاتَهم من تلكَ الأقساطِ ، فعيَّنت على نفسِها صِلَةً [1] من اثنين وستينَ فرنكاً إلى مئةِ فرنكٍ في السنةِ، للمأجورينَ الذين تكونُ سِنُّهم من خمسٍ وأربعين إلى أربعٍ وستين حين يُشْرَعُ في إنفاذِ ذلك القانونِ

ويُؤْخَذُ من حسابٍ حُسِبَ — على ما يَعتورُهُ من الأسبابِ الداعيةِ إلى الخطإِ — أنَّ الحكومةَ ستَتحمَّلُ بسبب هذا القانون تكلِفةً سنويَّةً بين مائة وثلاثين ومائة وأربعين مليون فرنك ؛ وهذا في مبدإِ الأمرِ ثمَّ يجوزُ أن تتناقَصَ تلك النفقةُ عند ما يَتِمُّ التمويلُ وتبلغُ نتائجُهُ أعلى مبلغِها ؛ ومَهْما يكُنْ من ذلك التَّناقُصِ فليسَ بمأمونٍ أن تَقِلَّ النفقةُ يوماً عن مائةِ مليونٍ . على أنَّ التقديراتِ التي بُنِيَ عليها هذا الحسابُ تُعَدُّ مبخوسةً

---

(١) صلةً : أي هِبةً

ثمَّ إذا حُسِبَ ما سيقتضى الحكومةَ قانونُ إعانةِ الشُّيوخِ وذوى العَاهَاتِ وقانونُ تأمينِ العمالِ والفلَّاحينَ بلغ أدنى مجموعٍ لذلك المصروفِ السَّنويِّ مئتين وثلاثين أو مئتين وأربعين مليوناً

ذلك مع مُلاحَظةِ أنَّ الهبَةَ الحَوْليَّةَ التى منَحها القانونُ الأوَّلُ لِلشيوخِ وذوى العاهاتِ : نِصفُها على الحكومةِ ونصفُها على المقاطعاتِ والكُورَ، لكنَّنا أدخلناها فى المجموعِ الآنفِ

فإذا علِمْنا ذلك وعلِمْنا من جانبٍ آخرَ، أن الإمبراطوريةَ الألمانيَّةَ التى ابتدَعت فى سنة ١٨٨٤ هذه البِدْعةَ لتأمين العمال ، لم يَزِدْ إمدادُها السَّنويُّ إلى آخرِ عام ١٩١٠ عن ستةٍ وخمسين إلى سبعينَ مليوناً ، وأنَّها رُبَّما وافقت على اقتراحٍ معروضٍ عليها الآن (يوليو سنة ١٩١٠) فرَفعت مِقدارَ هذه الهبةِ إلى مائةٍ وخمسة ملايين فرنك ، كانت جُملةُ ما تجودُ بهِ فى السنةِ على بدْعتِها تلك ، تُعادل نصف ما تجودُ بهِ الحكومةُ الفرنسيَّةُ ؛ مع أنَّ الأُمَّةَ الألمانيَّةَ

خمسةٌ وستونَ مليون نَفْسٍ، والأُمَّةَ الفرنسيَّةَ تسعةٌ وثلاثون فقط . لكنَّ الامبراطوريَّةَ الألمانيَّةَ قد تحاشت المُغالاةَ فى إعانَتِها ، ولهذا حَمَلَت العُمَّالَ والوُهناءَ قَسْراً على أداءِ وزائعَ هى أعلى من مَثيلاتِها فى فرنسا ، وجَعلت سِنَّ القعودِ السبعينَ بدلاً من الخَمْسِ والستينَ ، مع التَّرْخيصِ فى تقريبِ هذا الحدِّ لِلَّذين تحقَّقُ إصابَتُهم بأمراضٍ

أمَّا إنجلترا فقد جرت منذُ عام ١٩٠٨ على نظامٍ آخرَ : مُقْتضاهُ إعطاءُ مَعَاشٍ قُعوديٍّ لكلِّ شَيخٍ مُعْدِمٍ أو رَقيقِ الحالِ يبلُغُ السبعين ، من غيرِ تكليفٍ لهُ أن يُؤَدِّيَ أقساطاً سابقةً أو أن يقضيَها عنهُ مُستخدِموهُ

على أنَّ ذلك المَعاشَ لا يُعَدُّ تأميناً بل إسعافاً ، ومِقدارُهُ ثلاثمائة وخمسةٌ وعشرونَ فرنكاً فى السَّنَةِ ؛ باعتبارِ أنَّ الإنجليزَ — من أيِّ الطَّبقاتِ كانوا — لهم من عاداتِ الرَّخاءِ فى الحياةِ ما ليسَ لأمثالِهم من سكانِ القارَّةِ

وفى نيَّةِ بعضِ البُلدانِ تَوْسيعُ نِطاقِ هذه الإعاناتِ ، أو التأميناتِ الرَّسميَّةِ القائمِ أكثرُها على إمدادِ الحكومةِ

ومما يدورُ الآن فى الخَلَدِ جَعْلُ حَظٍّ من تلك الإعانات والتأمينات لِلَّذِين يَعْطُلونَ من العملِ بغَيرِ ذَنْبٍ

على أنَّ هـذهِ الطريقةَ المُوجِبةَ لِتَدَاخُلِ الحكومةِ وإنفاقِها الأَموالَ جُمَلاً أو نُجوماً لِمُساعَدَةِ العمالِ ومُساعَدَةِ مُستخدِميهم فى بعضِ الأَحوالِ ، قد أَثارَتِ المَطاعِنَ والمَغامِزَ مِن وُجوهٍ جَمَّةٍ : فَقِيلَ فيها إنَّها تُثْقِلُ بالمصروفاتِ ، كاهِلَ الحكومةِ ، والكورةِ ، والصِّناعةِ ، وتخلُقُ لها ما لا يُحصَى من المصاعبِ والمحذوراتِ التى يَستَتْبِعُها تكليفُ الخَزائنِ الرَّسميَّةِ أَموالاً رُبَّما بلغت عِشرينَ ملياراً من الفرنكاتِ ؛ فكأنَّ أَصحابَ تلك الطريقةِ إنَّما يَنْزِعونَ بها إلى إضعافِ فَضيلةِ التبصُّرِ أو إخْمَادِها ، وإلى تَهْوينِ المسؤوليَّةِ المعنويَّةِ على الفَرْدِ وعلى أُسْرَتِهِ ، وتحويلِ الناسِ إلى هَيَاكِلَ آليَّةٍ لا تُعنى بتَدْبيرِ أُمورِها الحيَويَّةِ ولا بتَدْبيرِها

على أنَّ بين امتناعِ ذوى السُّلْطانِ عن المُساعَدَةِ فى مِثْلِ هذهِ المُحْدَثاتِ وبين تَغاليهم فى نُصْرَتِها ، مذهباً

ذَهَبَتْهُ بلچيكا وَعُرِفَ فيها باسْم « التأمين العامّيّ الحُرّ المُعَزَّز بإمدادِ الحكومة » : قِوَامُهُ أن تُحَضِّضَ الحكومةُ العُمَّالَ وَصِغارَ الفلّاحينَ وَصِغارَ المستخدَمينَ وَصِغارَ الأَوْلياءِ ، بأَفْعَلِ وَسائلِ التَّرْغيبِ ، على تسليفِ المُهُورِ لأَيّامِ قُعودِهم

فَمَا اجتمعَ من أموالِهم لهذا الغَرَضِ أَضافَتْ إليهِ الحكومةُ من عندِها ستينَ فى المائةِ . وكثيراً ما تُضيفُ إليهِ المقاطعاتُ عِلاَواتٍ أُخرى فتبلُغُ جُملةُ الزّيادةِ الثمانين أو المائة فى المائةِ

فَلَوْ لم يكُنْ لهذا المذهبِ من المزيَّةِ سوى أنَّ الحرّيَّةَ البشريَّةَ رُوعِيَتْ فيهِ ، وأنَّ فضيلةَ التبصُّرِ نُشِّطَتْ وأُيِّدَت ، وأنَّ الإنسانَ قد تُرِكَ لهُ فَضْلُ الانتماءِ باختيارِهِ وفَضْلُ المجهودِ الذاتيّ ، وأنَّ أَرقى صِفَةٍ فيهِ وأعظَمَها شأناً — وهيَ صِفَتُهُ الإنسانيَّةُ — لم تَفْقِدْ شيئاً من قيمتِها المعنويَّةِ ، لكفى بها مَزِيَّةً

ذلكَ المذهبُ الذى وُضِعَ قانونُهُ فى مايو سنة ١٩٠٠

ثمّ نُقّحَ وَتُمِّمَ فى سنة ١٩٠٣ ولم يزل معمولاً بهِ إلى الآن — يوليو ١٩١٠ — قد جاءَ بفوائدَ جمَّةٍ: حسبُكَ منها أنَّ عددَ المنتمين إلى « الصُّندوقِ العامِّ للقُعودِ فى بلچيكا » كانَ ثمانمائةٍ وثلاثة وخمسين ألفاً فى سنة ١٩٠٦ ، فأخذَ يتزايدُ بمُعدَّلِ ثمانيةٍ وسبعين ألفاً أو ثمانين ألفاً فى العامِ؛ مع أنَّ مجموعَ الجديرينَ بالاستفادةِ من ذلك النِّظام لا يربو على مليونٍ وستمائة وخمسة وسبعين ألفاً من الأمَّةِ

ولو مُشِّيَ هذا القانونُ فى فرنسا ، وسكانُها يُنيفونَ خمسة أضعافٍ ونصفِ ضِعْفٍ على سكانِ بلچيكا ، لَوَجَبَ أن يُضاعَفَ ذلك الرَّقْمُ خَمْسَ مرَّاتٍ ونصفَ مرَّةٍ

ومن محاسنِ النظامِ البلچيكيِّ أنَّ الحكومةَ لا تَبْخَلُ بالعلاواتِ الجزيلةِ على الإعاناتِ التى تُهْدَى من طريقِ شركاتِ المُبارَّةِ ؛ بقصدِ أن تُؤَيِّدَ هذه الشركاتِ النافعةَ بل أن تزيدَ فى أسبابِ نمائِها

سنَّتْ فرنسا فى ٥ إبريل سنة ١٩١٠ قانوناً متضمِّناً فى عُنوانهِ الثَّانى ما نصُّهُ : «القُعودُ الذى تُؤَمِّنُهُ شركاتُ المبارَّةِ

وصناديقُ المقاطعاتِ وصناديقُ الوُهناءِ وَنِقَابَاتُ الحِرَفِ» اعترَفت فيهِ بِما لهذهِ الجمعيَّاتِ من الوَساطةِ الحَسَنَةِ فى تكوينِ المَعاشِ القاعِدِ للعُمَّالِ وللفلَّاحين، وخوَّلَتْها بمُقتضاهُ بعضَ التَّسهيلاتِ وشيئاً مِن الأمتيازِ . غيرَ أنَّهُ ليسَ من المُحقَّقِ أنَّ تلك المِنَحَ كافيَةٌ لإنجاحِ تلك الشركاتِ فضلاً عن ضَمانِ البقاءِ لها

على أنَّ تقدُّمَ هذه الجمعيَّاتِ مِمَّا يَجْدُرُ بالعِنايةِ ويُستَحَبُّ من كلِّ الوُجوهِ : فقد كانت الشركاتُ الكبرى للمسالكِ الحديديَّةِ والمناجمِ وغيرِها أَسبَقَ من الحكومةِ بنصفِ قرنٍ ، أو بثلاثةِ أَرباعِ القرنِ ، فى إنشاءِ صناديقِ القُعودِ لِمُستخدَميها وجَعْلِ المعاشِ المُعيَّنَ للقعودِ أَوْفَرَ من الرِّزقِ الذى أقرَّهُ قانونُ ١٩١٠ ، ومِقدارُهُ إنَّما يَتقلَّبُ بين مائتين وخمسين فرنكاً وثلاثمائة فرنكٍ ، فلا يَصِلُ إلى أربعمائةِ فرنكٍ — إن بلَغَها — إلاَّ فى نحوِ الرُّبُعِ الرابعِ من هذا القَرْنِ

كذلك كانت شركاتُ المُبارَّةِ أسبَقَ من الحكومةِ

فى إنشاءِ القُعودِ لِلْمُنتمين إِليها كما بَيَّنَّاهُ آنِفاً ؛ وإِذا كانت المقاديرُ المعيَّنةُ لذلك المعاشِ لا تزالُ يسيرةً وغيرَ كافيةٍ إِلاَّ لأَفرادٍ مَعْدُودين ، فَمِمَّا لا رَيْبَ فيهِ أنها ستتكاثرُ

أمَّا السببُ فى قلةِ ما اجتمعَ لَدَى تلك الشركاتِ من مالِ العَوْل، فقد جاءَ من كَوْنِ الوزيعةِ المتوازَعةِ بين أعضائِها بَقِيَتْ على حالِها منذُ انتصافِ القرنِ التاسعَ عَشَرَ ؛ فَلَمْ تَزِدْ عن اثْنَيْ عَشَرَ فرنكاً فى السَّنةِ، مع أنَّ الأَجْعَالَ قد ازدادت نحو ستين فى المائةِ ، أو أكثر ، منذُ عامِ ١٨٥٠

ولو أُعليَتْ تلك الوزيعةُ بنسبةِ ما علاَ من الكسْبِ ، لَتَوَافرت مَوارِدُ المعاشِ القاعِدِ لدى شركاتِ المُبارَّة تَوافُراً عظيماً

لقد حادتِ الحكومةُ الفرنسيَّةُ عن الصَّواب بإِيثارِها البِدْعةَ الموجَبةَ عليها إِمدادَ القعودِ من العمَّال والفلَّاحين ، على النِّظامِ الذى يَجْعَلُ مُساعَدَتَها للعَوَامّ المتبصِّرين مِنْحةً ومُكافأةً

فأمَّا وقد وُجِدَت تلك البِدعةُ فقد أصبحَ إِلغاؤُها غيرَ

مَيْسورٍ ؛ ولهذا يتعيَّنُ على الحكومةِ أَلاَّ تَزيدَها خطراً بل تكتفى بِما أَوْجبتْهُ على نفسِها إِلى الآن من النفقةِ فى هذا السَّبيلِ وَتَدَع للجمعيَّاتِ المُعَدَّدةِ فى العُنوانِ الثانى من قانون ٥ إِبريل ١٩١٠ ، وخُصوصاً شركاتِ المُبارَّةِ ، العنايةَ بإِيجادِ المَزيدِ لأَموالِ القعودِ من طريقِ الوزائعِ التى يُؤَدّيها المنتفعونَ ، والتبرُّعاتِ التى يَجودُ بِها أربابُ المصانعِ وأَهْلُ الإِحسان